

شرح أصول الكافي

[294] يقال: حرب الرجل ماله فهو حريب ومحروب إذا أخذ ماله كله و (إن) في قوله: إن ذهب، نافية. قوله (وقد أدال ا) تعالى منه) الأدالة من الدولة وهي الانتقال من حال الشدة إلى الرخاء، والأدالة الغلبة يقال أديل لنا على أعدائنا أي نصرنا عليه والدولة لنا، وفي الفائق: يقول أدال ا زيدا من عمرو ومجازه نزع ا الدولة من عمرو فأتاها زيدا، وعلى هذا فمفعول أدال محذوف وهو من محمد بن علي وضمير منه راجع إلى عمر و " أولياء " مفعول يدل. * الأصل: 10 - أحمد بن إدريس، عن محمد بن حسان، عن أبي هاشم الجعفري قال: صليت مع أبي جعفر (عليه السلام) في مسجد المسيب وصلى بنا في موضع القبلة سواء وذكر أن السدرة التي في المسجد كانت يابسة، ليس عليها ورق، فدعا بماء وتهيأ تحت السدرة فعاشت السدرة وأورقت وحملت من عامها. * الشرح: قوله (في مسجد المسيب) واضيف إليه لأنه بناه، وفي بعض النسخ في مسجد السدرة، وهي شجرة معروفة والنبق بفتح النون وكسر الباء ثمرتها، وإنما اضيف المسجد إليها لكونها فيه. قوله (وصلى بنا في موضع القبلة سواء) أي في موضع مستو من طرفه القبلي والمراد باستوائه إما عدم انحداره وغلظته أو تساويه بالنسبة إلى الجانبين، قال في النهاية: سواء الشئ وسطه لاستواء المسافة إليه من الأطراف. قوله (كانت يابسة) في بعض النسخ كانت راسية. وهي من رسى الشئ يرسو إذا ثبت فعلى الأصل قوله: ليس عليها ورق، تأكيد وعلى النسخة تأسيس. قوله (وتهياً تحت السدرة) أي تهيأ للصلاة بالوضوء تحتها أو تهيأ للوضوء فتوضأ تحتها، وفي بعض كتب السير أنه عليه السلام بعد ما تزوج أم الفضل بنت المأمون توجه مع أهله وخدمه إلى المدينة وبلغ الكوفة فدخل لصلاة المغرب في مسجد في صحنه شجرة سدرة لم تثمر بعد فطلب ماء فتوضأ تحتها وصلى فلما فرغوا من الثلاثة رأوا أن الشجرة أورقت وحملت فوثبوا إليها وأكلوا من ثمرها تبركا ما شاؤا. = الأمور واضطرب حديثه لذلك. وقال

اليعقوبي: وسخط يعني المتوكل على عمر بن الفرج الرخبي وعلى أخيه محمد وكان محمد بن الفرج عامل مصر إذ ذاك فوجه كتابا في حمله وقبضت أموالهما وكان ذلك في سنة 233 وكان عمر محبوسا بسر من رأى فأقاما سنتين انتهى، وكان محمد بن الفرج أخا عمر بن الفرج من رجال الشيعة وله خبر يأتي إن شاء الله. (ش). (*)